المستعمل في المشبه فانه يصدق عليه
الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
للمشابهة مع انها استعارة هي حقيقة بل
مكنية الفريدة الثانية ان كان اسم
جنس اي اسما غير مشتق اسم الجنس
يعرف النحاة يساوق النكرة فيتناول
المشتقات النكرة ولا يتناول اسامها
والاسد ونظايرها فلا تصح ارادته
في هذا المقام لشمول الاستعارة
الاصلية جميع المعارف الغير المشتقة
الاسم الشخص وعدم شمول المشتقات
وقد جعل صاحب رسالة الوضع
اسم الجنس مقابلا للمصدر والمشتق
وتصح ارادته ايضا وان كان اقرب
والاقرب فلعل اسم الجنس في عرف
هذا الفن كل ما يقابل المشتق لكن
قوله العلم لا يستعار لمنافاته الجنسية
لاقتضاء الشخصية يدل على ان
الجنس عندهم ما يقابل الشخصية

ولا

ولا فالمشتق ايضا ينافي الجنسية ولا يخفى
ان قوله اي اسما غير مشتق يتناول
العلم الشخصي فكانه اراد اي اسما كليا
غير مشتق ويخرج عنه العلم المشتق
بصفة مع انه يستعار الا ان يراد اسما
كليا حقيقة او حكما وح يدخل العلم الجامد
المشتق بصفة فانه في حكم الكلي عند
فجر ويخرج عنه الاعلام الشخصية الغير
المشتقة ولا يخفى انه تكلف جدا سيما
في مقام التفسير ومع ذلك يخرج
عنه كثير مما حكم عليه مع ان الاستعارة
فيه اصلية ويدخل في مفهوم التبعية
فالاستعارة اصلية يعرف وجه
اصالتها بعد معرفة وجه
تبعيتها والاستبعية لجريانها في
اللفظ المذكور اي المستعار المشتق
والحرف فانهما بقبالة وجه
جريانها في المصدر ان كان المستعار
مشتقا كما اذا اريد استعارة